

تاج العروس من جواهر القاموس

والكافور : نبت طيب زورؤه أبيض كزور الأوقوان قاله الليث ولم يقل طيب وإنَّما أخذه من قول ابن سيدة . الكافور أيضا : الطلاع حين ينشق أو وعاءه وقيل : وعاء كل شيء من النباتات كافور وهذا بعينه قد تقدّم في قول المصنف فهو تكرار . وفي التهذيب : كافور الطلاع : وعاءها الذي ينشق عنها سمي به لأنَّه قد كفرها أي غطاها . والكافور : طيب وفي الصحاح : من الطيب وفي المحكم : أخلط من الطيب تركب من كافور الطلاع . وقال ابن دريد : لا أحسب الكافور عربيا لأنَّهم ربَّما قالوا القفور والقافور وقيل الكافور : يكون من شجر بجال بحر الهند والصين يطيل خلقا كثيرا لعظمه وكثرة أغصانه المتفرعة تألفه النُمورة جمع نمر وخشبُه أبيض هش ويوجد في أجوافه الكافور وهو أنواع ولونها أحمر وإنَّما يبيض بالتسميد وله خواص كثيرة ليس هذا محل ذكرها . الكافور زمع الكرم وهو الوراق المغطى لما في جوفه من العنقود شبهه بكافور الطلاع لأنَّه ينفرج عمّا فيه أيضا ج كوافير وكوافير . قال العجاج : .

" كالكرم إذ نادى من الكافور وهو مجاز والمشهور في جمع الكافور كوافير وأما كوافير فإنَّه جمع كافير . قوله تعالى : " إنَّ الأبرار يشرَّبون من كأسٍ كان مزاجُها كافورا " قال الفرّاء : عيّن في الجذّة تسمّى الكافور طيبة الريح قال ابن دريد : وكان ينبغي أن لا يندصرف لأنَّه اسم مؤنث معروفة على أكثر من ثلاثة أحرف لكن إنَّما صرفه لتعديل رؤوس الآي . وقال ثعلب : إنَّما أجراه لأنَّه جعله تشبيهاً ولو كان اسماً لعيّن لم يصرفه . قال ابن سيدة : قوله جعله تشبيهاً أراد كان مزاجُها مثل كافور . وقال الزّجاج : يجوز في اللغة أن يكون طعم الطيب فيها والكافور وجائز أن يمزج بالكافور ولا يكون في ذلك ضرورة لأن أهل الجذّة لا يمسّهم فيها نصّب ولا وصّب . والتكفير في المعاصي كالإحباط في الثّواب . وفي اليمين : فعل ما يجب بالحذث فيها والاسم الكفّارة . وفي البصائر : التكفير : ستّر الذّنب وتغطيته وقوله تعالى : " لكفّرنا عنه هم سيّئاتهم " أي ستّرناها حتى تَمير كأن لم تكن أو يكون المعنى : نذهبها ونزيلها من باب التّمريض لإزالة المَرَض والتّقدّية لإذهاب القذى . وإلى هذا يُشير قوله تعالى : " إنَّ الحسنات يذهبن السيّئات " . التكفير

: أن يَخْضَعَ الإنسانُ لغيره وينحني ويُطأُ طَيَّ رَأْسَهُ قريباَ من الرُّكُوع كما يفعل من يريد تَعْظِيمَ صاحبه ومنه حديث أبي مَعْشَرٍ : " أَرَسَهُ كان يَكْرَهُه التَّكْفِيرُ في الصلاة " . وهو الانحناء الكثيرُ في حالة القيام قبل الرُّكُوع . وتَكْفِيرُ أهلِ الكتاب أن يُطأُ طَيَّ رَأْسَهُ لصاحبه كالتَّسْلِيمِ عندنا . وقد كَفَّرَ له . وقيل : هو أن يَضَعَ يَدَهُ أو يَدَيْهِ على صَدْرِهِ قال جريرٌ يخاطب الأخطل ويذكر ما فعلتْ قَيْسُ بتغلب في الحروب التي كانت بعدهم : .

وإذا سَمِعْتَ بحَرْبٍ قَيْسٍ بَعْدَهَا ... فضعوا السِّلاحَ وكَفِّرُوا تَكْفِيرًا يقول : ضعوا سلاحكم فليستم قادرين على حَرْبٍ قَيْسٍ لعجزكم عن قتالهم فكَفِّرُوا لهم كما يُكَفِّرُ العبدُ لمَولاه وكما يَكْفِّرُ العِلَّاجُ للدَّهْقَانِ يضع يَدَهُ على صَدْرِهِ ويتَطامَنُ له واخْضَعُوا وانقادوا . وفي الحديث عن أبي سعيد الخدريَّ رَفَعَهُ قال : " إذا أصبحَ ابنُ آدمَ فإنَّ الأَعْضاءَ كُلَّهَا تُكَفِّرُ لِلنَّاسِ تقول اتَّقِ اللَّهَ فينا فإن اسْتَقَمَّتْ اسْتَقَمَّنا وإنْ اعْوَجَّجَتْ اعْوَجَّجْنَا " أي تذلُّ وتُقَرِّرُ بالطاعة له وتخضعُ لأمرِهِ . وفي حديث عَمْرُو بن أميَّة والنَّجَاشي : " رأى الحَبَشَةَ يدخلون من خَوْخَةٍ مُكَفَّرِينَ فَوَلَّاهُ ظَهْرَهُ ودخل " . التَّكْفِيرُ : تَتَوَجَّعُ المَلِكُ بتاج إذا رُئِيَ كُفَّرَ له والتَّكْفِيرُ أيضا : اسمٌ للتاج وبه فَسَّرَ ابن سيدة قولَ الشاعر يصفُ الثَّوْرَ : .

" مَلِكٌ يُلَاقُ بَرَأْسَهُ تَكْفِيرُ